

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٨	رقم التبليغ :
٢٠١٠/٥١/١١	بتاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

٤٦٤ ١١ / ٥٤ ملفرقم :

السيد المواه / محافظ بورسعيد

تحية طيبة ... وبعد،

اطلعنا على كتاب سكرتير عام محافظة بورسعيد رقم ١٢٠٧ المؤرخ ٢٠٠٨/٦/٢
الموجة إلى إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء والإدارة المحلية بشأن مدى جواز رد
عمولة الدلالة للشركة التي رسا عليها مزاد بيع أراضي بمنطقة غرب بورسعيد، وذلك في ضوء
صدور قرار محافظ بورسعيد بإلغاء هذا البيع في ٢٠٠٨/٣/١٩.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن محافظة بورسعيد طرحت أراضي للبيع
بالمزاد العلني بمنطقة غرب بورسعيد في ٢٠٠٧/٧/١٦ وذلك لإقامة منشآت تعليمية عليها، وتم
ترسيمة أربع قطع منها على شركة كابسي للاستثمار بمبلغ ٣١٥٤٦٢٠٠ جنيه، سددت منها نسبة
١٠% مقدم، و٥٥% عمولة دلالة. ولدى قيام الشركة المذكورة بتنفيذ مشروعاتها التعليمية عليها،
تبين لها أن المنطقة غير صالحة من الناحية البيئية لإقامة هذه المشروعات. وبناء على ذلك تقدمت
بطلب للمحافظة بإلغاء هذا البيع ورد جميع ما سددته من مبالغ في هذا الشأن، وبتاريخ
٢٠٠٨/٣/١٩ صدر قرار محافظ بورسعيد بإلغاء البيع ورد جميع المبالغ التي سددتها الشركة عدا
عمولة الدلالة التي حصل الخبير المثمن على نسبة ٧,٧% منها، بينما آل الباقي إلى حساب
صندوق الخدمات بالمحافظة، وإذ تظلمت الشركة من عدم رد هذه العمولة، طلبت المحافظة الرأي
من إدارة الفتوى المختصة، التي قامت بعرض الموضوع على اللجنة الأولى لقسم الفتوى التي
ارتأت إحالته إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع للأهمية.

ونفيت أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة
في ٢٨ من إبريل سنة ٢٠١٠ الموافق ١٤ من جمادى الأولى سنة ١٤٣١ هـ ، فتبين لها أن



(٢) تابع الفتوى ملف رقم : ٥٤ / ١ / ٤٦٤

إفتاءها استقر على أن نكول الجهة طالبة الرأي عن تزويد جهة الإفتاء بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل في الموضوع رغم استئثارها على ذلك أكثر من مرة إنما ينبغي عن عدولها عن طلب الرأي الأمر الذي يقتضي حفظ الموضوع.

ولما كان الثابت من الأوراق أن المكتب الفني للجمعية العمومية خاطب محافظة بور سعيد - الجهة طالبة الرأي القانوني - لموافاته ببعض البيانات والمستندات الازمة لإبداء الرأي في الموضوع المعروض، إلا أن المحافظة تقاعست عن موافاته بذلك البيانات والمستندات رغم استئثارها على تقديمها أكثر من مرة، الأمر الذي ينبغي عن عدولها عن الاستمرار في نظر طلب الرأي، مما يغدو متعينا معه حفظ الموضوع المعروض .

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع المعروض
لنكول الجهة طالبة الرأي عن تقديم البيانات والمستندات المطلوبة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

تحريراً في: ٢٠١٠/٥/١٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار

محمد عبد الغني حسن
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس المكتب الفني

المستشار / محمد عبدالستار

أحمد عبد التواب موسى
نائب رئيس مجلس الدولة

احمد ع//

